

الفروق

الطاهر والنجس كذلك المأمور به يجب أن يستوي فيه الطاهر والنجس ولو لبس ثوبا طاهرا لا يلزمه شيء كذلك إذا كان نجسا .

وأما العريان إذا طاف فلاحرام يوجب نوع كشف وهو كشف الرأس والوجه ويحظر نوع كشف وهو كشف العورة ثم لو ستر الرأس لزمه دم ولا يستوي وجود الستر وعدمه كذلك إذا كشف العورة حال الطواف وجب أن لا يستوي وجوده وعدمه فلو قلنا لا يلزمه شيء لسوينا وهذا لا يجوز .

75 - الطواف للغرباء أفضل من الصلاة في البيت .

والصلاة لأهل مكة أفضل من الطواف .

والفرق لأن الصلاة يمكن اداؤها في جميع الأماكن والغريب يمكنه ذلك ويقدر على استدراك فضيلة الصلاة بالبيت بأن يصلى ألف ركعة فتكون قائمة مقام ركعة في المسجد ولا يمكنه أن يطوف بالبيت في موضع آخر فليستدرك تلك الفضيلة فيما يؤدي الى استدراك الفضيلتين